

إذا رفض الزوج إخراج زكاة الفطر عن زوجته وأولاده فهل تقوم بذلك المرأة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل احسن الله اليك اذا رفض الزوج اخراج زكاة الفطر عن زوجته واولاده. فهل تقوم المرأة بذلك؟ الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

وبعد المتقرر عند العلماء ان زكاة الفطر من جملة النفقات الواجبة على الزوج ومن المعلوم ان الذي يتولى شرعا النفقة على الزوجة والاولاد واهل البيت انما هو الزوج. فزكاة الفطر - [00:00:20](#)

لتجبوا على الزوج ان يخرج الزكاة عنه وعن من يموه من اهل بيته من زوجة واولاد. فاذا كان الاب بخيلا وتخلف عن القيام بمقتضى هذه الشعيرة وادارت المرأة ان تخرج عن نفسها فلها ذلك - [00:00:37](#)

واذا ارادت ان تتطوع باخراج زكاة الفطر عن بقية اهل بيتها. لما تخلف ابوهم عن اخراجها فلها ذلك ندبا لا من باب الوجوب وانما هي مسؤولة عن نفسها فقط. فاذا اخرجت الزكاة عن نفسها برأت ذمتها. واذا ارادت ان تتطوع - [00:00:57](#)

باخراج زكاة الفطر عن اهل بيتها ذكورا واناثا فلغى ذلك. ويبوء زوجها بالاثم في عدم اخراج الزكاة نفسه وعن زوجته وعن من يموه من اهل بيته. ولها الاجر والثواب عند الله عز وجل والله اعلم - [00:01:17](#)